

الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة

[93] تقوم السماوات والأرض لا أقضى بينكما بقضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها إلى فانا اكفيكماها. قال المؤلف عفى الله عنه: هذا الحديث من مناكير العامة ووافقرهم التي يشهد العقل بانكارها ويجزم بعدم صحتها والطعن فيه من وجوه: الأول: ان عمر استشهد: عثمان وسعدا " وعبد الرحمن والزبير على انهم يعلمون ان النبي صلى الله عليه وآله قال لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا قد قال ذلك ومعظم المحدثين ذكروا انه لم يرو هذا الخبر إلا أبو بكر وحده حتى ان الفقهاء في اصول الفقه اطبقوا على ذلك في احتجاجهم بالخبر برواية الصحابي الواحد فاين كان هؤلاء القوم ايام ابى بكر ما نعلم ان احدا من هؤلاء يوم خصومة فاطمة " ع " وابى بكر روى من هذا شيئا " . الثاني: ان عمر ناشد عليا " ع " والعباس هل تعلمان ذلك فقالا معا " نعم فإذا كانا يعلمان فكيف جاء العباس وفاطمة " ع " إلى ابى بكر يطلبان منه الميراث على ما روي عن عروة عن عائشة ان فاطمة والعباس اتيا ابا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله صلى الله عليه وآله وهما حينئذ يطلبان ارضه بفدك وسهمه بخيبر فقال لهما ابو بكر انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لا نورث ما تركناه صدقة انما يأكل آل محمد من هذا المال وانى والله لا اغير امرا " رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يصنعه إلا صنعته وهل يجوز ان يقال كان العباس يعلم ذلك ثم يطلب الأثر الذى لا يستحقه وهل يجوز ان يقال كان على " ع " يعلم ذلك ويمكن زوجته ان تطلب ما لا تستحقه وهل خرجت من دارها إلى المسجد ونازعت ابا بكر وكلمته بما كلمته به الا بقوله واذنه ورأيه. الثالث: قول عمر لعلى " ع " والعباس وانتما حينئذ تزعمان ان ابا بكر فيها ظالم فاجر ثم قوله لما ذكر نفسه وانتما تزعمان انى فيها ظالم فاجر فإذا كانا يزعمان ذلك فيكف يجمع هذا الزعم مع كونهما يعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وآله